V. ظاهرة المتاجرة بالأعضاء البشرية... بين الواقع والتداعيات

(مع الإشارة إلى الوضع في الجزائر)(*)

د. غنية بن عبد الله(**)

توطئة

حاولنا من خلال هذا المقال تسليط الضوء (من زاوية علم اجتماع الجريمة والإنحراف) على ظاهرة الإتِّجار بالأعضاء البشرية عالمياً ومحلياً، من خلال محاولة الإلمام بأهمِّ الدوافع والظروف المهيئة لبروزها، بالإضافة إلى أهم الآثار النَّاجمة عن استفحالها وكذا واقع هذه الظاهرة الدخيلة على مجتمعنا الجزائري المسلم، دون أن نهمل وجهة نظر الدين الإسلامي في ذلك.

يحظى العنصر البشري بإهتمام واسع النِّطاق كونه محور التَّنمية وهدفها الأساسي بالنَّظر إلى مدى تفاعل الفرد مع بيئته الاجتماعية التي يعيش فيها، فنوعية التَّفاعل هي التي تجعل المجتمع متقدِّماً إذا وفَّر لأعضائه فرص النَّجاح والتقدُّم باستغلال مختلف طاقاتهم من جهة، وإمَّا أن يجعل منه مجتمعاً متخلِّفاً إذا توقَّفت ديناميكية أعضائه وآلت إلى الرُّكود رغم رفاهيته الظاهرة.

---

*) موضوع نشر في مجلة، **فكر ومجتمع**، ع **21**.

) أستاذة –باحثة بقسم العلوم الاجتماعية، جامعة **خميس مليانة – الجزائر.

فمنذ القدم تواجدت إنحرافات وجرائم مسَّت سلامة الأفراد وهي قديمة قدم الإنسان، حيث صاحبته منذ وجوده ولم تأخذ شكلاً واحداً وتواترت عليه، بل تطوَّرت بحيث شهدت تغيُّرات كبيرة بحسب تطوُّر المجتمعات التي تعاقبت على مرِّ الزَّمن، بدءاً بالمجتمعات القديمة التي كانت فيها القوَّة وهي سيدة الموقف، ثم كيف تطوَّرت عند المجتمع اليوناني وبعده المجتمع الروماني مروراً بمجتمعات العصور

الوسطى التي تميَّزت بانتشار القانون الكنسي، وظهور الإسلام، وانتهاءاً بالعصر الحديث وما آل إليه تطوُّر الجرائم الماسة بسلامة الفرد (الجسم)[1].

وقد شهدت مجتمعاتنا سيرورة واسعة النِّطاق من حيث التحوُّلات الاقتصادية والإجتماعية السَّريعة من حيث العمق والتوجُّهات، الأمر الذي دفع بعلماء الإجتماع للإهتمام بدراسة الظواهر والآفات الاجتماعية التي يفرزها المجتمع وما ينتج عن ذلك من أزمات حادَّة يعيشها الأفراد ويواجهونها ولا سيما منها التي تهدِّد أمن وسلامة الفرد في حدِّ ذاته.

ويُعتبر الإنحراف في مفهومه العام ظاهرة مرتبطة بالحياة الاجتاعية، حيثما كانت هناك حياة اجتماعية كانت هناك انحرافات من بعض الأفراد يرفضها المجتمع ويحاول مقاومتها، ولكن تختلف درجة رفض المجتمع باختلاف الفعل الصَّادر من الفرد وأثره على تهديد التّنظيم الاجتماعي أو الإخلال به[2].

ومن بين هذه الآفات والإنحرافات "ظاهرة المتاجرة بالأعضاء البشرية" والتي ظهرت في السنوات الأخيرة فقط ونجمت عن تطوُّر الطبِّ وزيادة الفقر في الدُّول النَّامية واحتياج المرضى إلى زراعة الأعضاء بما فيها الكلى حيث أنَّ الكلية الواحدة يمكن أن تؤدِّي وظيفة الكليتين بنسبة 57%، وبالتَّالي فنوعية الظروف

الاقتصادية وحاجة الأفراد للمال شجَّع نموَّ الظاهرة **وسماسرتها** الذين تجاهلوا وتنكَّروا كلّية لما يواجهه المتخَّلي عن بعض من أعضائه من مشاكل صحِّية ونفسية تنعكس سلباً على المجتمع، وبالتالي يصبح عاطلاً وعاجزاً عن العمل والإنتاج فيزيد من فقر أسرته وتخلُّف مجتمعه.

وقد انتشرت ظاهرة الإتِّجار بالأعضاء في كثير من الدول حتى أصبحت تشكِّل خطورة كبيرة على جيل المستقبل، فالمرضى الأثرياء يستغلُّون حاجة الفقراء للمال ويساومونهم على أعضائهم وخصوصاً أطفال الشَّوارع المستضعفين، الأمر لم يقف عند هذا الحدِّ بعدما انتقلت العدوى إلى البلاد العربية.

1. مفهوم تجارة الأعضاء البشرية

وإذا أتينا إلى مفهوم تجارة الأعضاء البشرية فهذا يقودنا إلى أمرين إثنين:

أوَّلاً. إمَّا تجارة عن تراضٍ إن صحَّ التَّعبير: ونقصد بها متبرِّع فقير يعرض أعضاءه (كقطع غيار) كالكلى وهي المتداولة بكثرة، أو جزء من الكبد، الرّئة وقرنية العين وأعضاء أخرى متعارف عليها لدى المجتمع الطبِّي، وهذا مقابل مبلغ من المال، عادة ما يدفع المقدَّم (العربون) قبل عملية استئصال العضو، والمؤخَّر بعدها، وطبعاً تتمُّ العملية عن طريق **سماسرة الأعضاء البشرية** في السوق السوداء التي ترتفع فيها الأسعار حسب الطلب وتنخفض تبعاً للعرض لإبتزاز المريض والمزايدة على ثمن العضو، حيث يحصل الفقراء على مبالغ بسيطة من أجل التبرُّع بأعضائهم التي تباع بدورها إلى متلقين مستعدين لدفع ما يملكون من أجل الحصول على فرصة جديدة للحياة.

ثانيا. وإمَّا أن تتمَّ تجارة الأعضاء البشرية عن طريق الإكراه أو الإحتيال: وذلك بسرقة الأعضاء من أفراد يتمُّ خطفهم (خاصة الأطفال القصر والفتيات) واستئصال أهم أعضائهم التي يمكن زراعتها طبِّياً، وإمَّا عن طريق تمويه واستغلال الضَّحية، كأن يوهم الفرد بأنَّه بصدد إجراء عملية نزع الحصوات وفي الأخير تقتلع كليته، أو حتى يخدّر وتُنزع كليته من طرف **أطباء متعاونين** ولا يتمُّ اكتشاف الأمر إلاَّ بعد ظهور المضاعفات الجانبية لذلك كالقيء، الغثيان والآلام المبرحة لدى الضّحية حيث يُصدم بالحقيقة المرّة وهناك حالات عديدة تجسِّد هذا الأمر.

وعملية الإتِّجار بالأعضاء لها مقوِّماتها وعملاؤها وطريقة عملها وليست وليدة الصُّدفة، ونعني بذلك وجود **شبكات إجرامية** تقوم باصطياد فرائسها من البسطاء المغلوبين على أمرهم، يكونون إمَّا شباباً أو عمَّالاً هامشيين تختارهم الشبكة حسب الحاجة المالية الماسة وتقوم باستدراجهم بشتَّى الطرق وحتى الحديثة منها (عن طريق الإعلانات في الجرائد عن مريض يودُّ أن يتبرَّع له، أو عن طريق الأنترنيت وغيرها)، مستغلِّين بذلك أوضاعهم المادية ومستعملين مختلف أساليب الإغراء من مال وعقود عمل أو سفر للخارج، وتتمُّ هذه العملية بالاشتراك مع بعض المستشفيات والمعامل الخاصَّة وأطباء منعدمي الضَّمير وسماسرة وسطاء.

وقدة صنَّفت عملية بيع الاعضاء البشرية ضمن إطار الجرائم المنظَّمة من طرف الامم المتَّحدة كون الجاني عبارة عن عصابات احترفت استغلال البشر، وتهدف إلى الحصول على أموال ضخمة، تساهم في تمويل أنشطة إجرامية أخرى كالمخذرات وغسيل الأموال.

إنَّ الحديث عن المتاجرة بالأعضاء لهو بديل سلبي لعملية الوهب والتبرُّع بالأعضاء في سبيل التَّضامن والتَّكافل الاجتماعيين والتي تقضي بأن يتنازل الفرد على عضو من أعضائه لشخص آخر يعاني من وهب الاعضاء والتبرُّع بها دون مقابل مادي لهو بمثابة واجب يحتِّمه مبدأ التضامن الإنساني ذاته[3] وهو تجسيد واضح لمعنى الأخوة الإنسانية المطلقة، وشكل من أشكال العطاء الذي يوطد العلاقات الاجتماعية بين الأفراد لتكوين مجتمع أخوي فعَّال يفيد أفراده ويستفيد منهم.

ويُعتبر الواهب للعضو هنا بطل، إحتاج فعلاً إلى قرار جريء ينمُّ عن طيب خاطر، ورغبة أكيدة تحمل أبعاداً إنسانية مجرَّدة كلَّ التجرُّد من مسائل المتاجرة وحسابات الربح والخسارة، رغبة صادقة في إنقاذ حياة إنسان هو بأمسِّ الحاجة إلى الوهب ليتمكَّن من الإستمرار.

وبالتالي ينبغي التَّفريق بين المتاجرة بالأعضاء البشرية وبين التبرُّع بها!! على الأقل في نظر المريض المتلقِّي للعضو، فالأولى مجرَّمة قانوناً وأخلاقاً وديناً، ومكافحة من طرف الصحَّة العالمية، أمَّا الثانية (التبرُّع بالأعضاء) فرغم الجدل الذي لا يزال قائماً عليها، إلاَّ أنَّ القصد منها إنساني بحيث يخدم الفرد والمجتمع. وهنا نحن بصدد مصدرين مختلفين ومتضادَّين؛ السّوق السَّوداء لبيع الاعضاء وبنوك التبرُّع، ايُّهما تزيد زبائنه، أو بالأحرى مرضاه، وهذا يتوقف على قانون كلِّ بلد واستراتيجيته نحو أمر التبرُّع بالأعضاء، مداه وإباحته من طرف قانونه ورجال دينه، بل وهناك بلدان خصَّصت بطاقات تعريف تقضي بتبرُّع جميع أعضاء المتوفي.

2. أبعاد وعوامل الإتِّجار بالأعضاء البشرية

إنَّ لظاهرة الإتِّجار بالأعضاء البشرية أبعاداً وعوامل ساعدت على توفير المناخ الخصب لشيوع هذه التجارة الرخيصة والمهيمنة للبشر في بعض مناطق العالم دون أخرى.

وبالنَّظر للظروف الكامنة وراء ذلك نجد المتعلِّقة منها بسوء الأوضاع الاقتصادية في الصَّدارة؛ كزيادة معدَّلات التضخُّم الذي يؤدِّي إلى تهريب ضريبي بنسبة كبيرة وينتج عنه قلَّة فرص العمل وتفشِّي البطالة، العوز والفقر الأمر الذي يلقي المسؤولية على عاتق الأطفال لدعم عائلاتهم (تشغيل القصر)، ازدياد النَّزعة الاستهلاكية النَّاتجة عن الإنفتاح الاقتصادي الذي يغمر مختلف الدّول، تليه الهجرة من الريف إلى المدينة وعدم المساواة بين الجنسين، ضعف التأهيل المهني، وأيضاً مشكلات أخلاقية إنسانية ودينية، أمَّا الأبعاد الأمنية الأكثر خطورة كالفساد الإداري والمهني وتوافر الخبرة الجراحية غير الملتزمة أخلاقياً، إضافة إلى نقص الأنظمة، التَّشريعات والقانون وعدم وضعها موضع التَّنفيذ في حال وجودها وهذا كلُّه في ظلِّ انتشار شبكات الإجرام، والتي تتطلَّب طبيعة عملها استقطاب أكبر عدد من الضحايا للإستمرار في عملها، والتَّشجيع العالمي لتجارة الجنس من خلال استغلال تكنولوجيا المعلومات كالقنوات الفضائية والأنترنيت، وبحث أرباب العمل عن أيدٍ عاملة رخيصة تكون أقل انتاجية من الكبار، لكنَّها أسهل إستغلالاً وأقلُّ قدرة على المطالبة بحقوقها، والطلب المتزايد على تأمين قطع غيار بشرية، ولعلَّ ما سبق يجعلنا نصطدم بظواهر لا تقلُّ خطورة عن ظاهرة الإتِّجار بالأعضاء البشرية لا بل وتعدُّ البوادر الأولية لظهورها ألا وهي تجارة الرَّقيق من بينهم النِّساء اللَّواتي يتمُّ تهريبهنَّ بهدف استغلالهنَّ جنسياً واسترقاقهنَّ قسراً ببيعهنَّ لدور الدعارة وإلى الميسورين

الذين ينتهكون إنسانيتهنَّ، وكذا ظاهرة اختطاف الأطفال بغرض التعدِّي الجنسي عليهم بالإضافة إلى تجارة المخدِّرات والأسلحة وتزوير الوثائق وغيرها من الإتِّجارات غير المشروعة.

إنَّ للفقر تأثير واضح ومباشر في جرائم تمسُّ الفرد نفسه، فهو يحول بينه وبين المأكل والمسكن الصحِّي والملبس ممَّا ينشأ عنه ضعف بدنه واضطراب أعصابه، كما أنَّ الفقر يفرض عليه حرمان أولاده من التَّعليم والتَّثقيف الديني والخلقي... [4]، فإن لم يجد ما يسدُّ حاجاته فإنَّه سيلجأ إلى إتِّباع سبل غير مشروعة ولو على حساب بيع كليته أو جزء من كبده أو نخاعه العظمي.

كما لا ننسى أنَّ للفقر أثر كبير غير مباشر بالنِّسبة للوالدين الذين كثيراً ما يتركان المنزل بحثاً عن عمل، إذ تنعدم مراقبتهما وإشرافها على الأبناء المحرومين أصلاً من التَّعليم والتهذيب والوعي، حيث يمكن إتِّصالهم بنماذج إجرامية تسهِّل لهم إمَّا الإرتماء في أحضان العصابات التي تغريهم بالكسب الوفير وبالتَّالي الإنجراف في تيَّار الجريمة[5]، وإمَّا يصبحون عرضة للإختطاف فتستهلك أجسادهم فيما بعد.

والأمر لا يقلُّ خطورة عن آفة البطالة التي تحول بين الفرد والعمل المشروع الذي يمكن أن يعود عليه بالنَّفع، ومن شأن ذلك أن يعجزه عن إشباع حاجاته وحاجات أفراد أسرته بل ويعود بالضرر عليهم، إذ تكون البطالة حائلاً دون تربيتهم وتثقيفهم على الوجه الأكمل فينحرفون إلى الجريمة.

كما أنَّ الفراغ الذي يعيش فيه الفرد العاطل عن العمل يصيبه بالملل ويعود عليه بالكثير من الأمراض التي تجعله سهل الإثارة سريع الإندفاع إلى الجريمة في

حق نفسه وفي حق مجتمعه، وهنا تكون له سماسرة عصابات المتاجرة بالأعضاء بالمرصاد، حيث تتلقَّف ضحايا آفتي الفقر المدقع والبطالة بعد أن أصبح التّحايل عليها أمر سهل.

ومن هذا يتَّضح لنا بجلاء أنَّ كلا من الفقر والبطالة لهما أثر واضح في تحقيق ظاهرة الإتِّجار بالأعضاء، حتى ولو لم نسلم بأنَّها عوامل حتمية فهي بالضرورة عوامل مساعدة على ذلك.

3. وجهة نظر الدين الإسلامي لظاهرة الإتِّجار بالأعضاء البشرية

للدِّين الإسلامي وجهة نظر في قضية الإتِّجار بالأعضاء البشرية، حيث يرى العلماء أنَّ مسألة بيع الأعضاء محرَّم شرعاً لأنَّ الإنسان لايملك نفسه بل هو ملك الله سبحانه وتعالى حسب الفقه الإسلامي ولا يحقُّ له بيع عضو من أعضائه لسببين إثنين: **أولا**. لأنَّ صاحبه أولى به، **وثانياً**. لأنَّ العقل والشرع وقواعد الاجتماع والأخلاق تأبى أن يتحوَّل الإنسان إلى سلعة تباع وتشترى ونصوص القرآن صريحة في ذلك حيث قال الله تعالى: (وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُم فِي البرِّ وَالبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُم مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُم عَلَى كَثِيرٍ مِّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلاً) الآية 70 من سورة الإسراء.

وبالتالي فالإسلام لا يضع فرقاً بين خضوع الإنسان كلَّه للبيع والشِّراء كالعبد، أو يخضع للإتِّجار بعضو من أعضائه، ومن هنا فالدين لا يعتبر الإتِّجار بالأعضاء طريقة كسب صحيحة، فالكسب البدني الحقيقي يجب أن يكون عن طريق العمل وليس بيع الأعضاء مقابل بدل مالي.

ولكن فيما يخصُّ التبرُّع بالأعضاء وإذا تمَّ بكامل إرادة الواهب فقد أجار ذلك على ألا يلحق به الضرر، وهنا يفتح باب الإجتهاد من قبل الفقهاء الذين يطلقون عليه مبحث "قضايا الزِّحام بين الحالات والمصالح" حيث يتمُّ إعتماد سلالم ترجيحية للمنفعة وطبعاً للمشورة الطبية رأي في ذلك.

4. أرقام عن ظاهرة الإتِّجار بالأعضاء البشرية في العالم[6]

انتشرت عملية المتاجرة بالأعضاء في كثير من الدول حتى أصبحث ظاهرة تشكِّل خطورة كبيرة على جيل المستقبل، فالمرضى الأثرياء يستغلُّون حاجة الفقراء للمال، ويساومونهم على أعضائهم وخصوصاً أطفال الشَّوارع المستضعفين، الأمر لم يقف عند هذا الحدِّ بعدما انتقلت العدوى إلى البلاد العربية، وتبوَّأت مصر المرتبة الثالثة عالمياً في تجارة الأعضاء البشرية... وتبعتها الأردن، والعراق وربما فلسطين التي تخفى الإنتهاكات فيها بالجدار العازل.

ليست هناك أيُّ دولة محصَّنة ضدَّ الإتِّجار، ففي كلُّ عام يتمُّ الإتِّجار بنحو (400–800) ألف رجل وإمرأة وطفل عبر الحدود الدولية، و (80) من هؤلاء الضحايا من النِّساء، ويضاف إليهم عدد غير محدود للذين يتمُّ الإتِّجار بهم داخل الدولة. ومن الصَّعب تقدير عدد ضحايا الإتِّجار بالأشخاص حول العالم، وتعتبر مثلها مثل تهريب الأسلحة والمخدِّرات نشاطاً سرِّياً.

وفيما يلي سوف نرى حجم هذه الظاهرة في كلِّ من السعودية، الإمارات، المغرب، مصر، الأردن، سوريا، إيران، الصّين والبرازيل.

1. **السَّعودية**: يجري في المركز السَّعودي لزراعة الأعضاء 350 عملية لزراعة الكلى سنويا، ولا يوجد مستشفى يمارس فيها زراعة الأعضاء إلاَّ بعلم منهم، وهم المسؤولين عن توزيع الأعضاء في حالات التبرُّع بعد الوفاة.

وقد نفى الدكتور **محمد بشر العطار**، إستشاري أمراض الكِّلى، ورئيس القسم الطبِّي بالمركز السّعودي لزراعة الأعضاء أن تكون هناك حالات في السَّعودية لبيع الأعضاء قال: "منذ العام 1985م كانت القوانين واضحة، وكان المركز هو المسؤول عن ذلك وإذا وجدت أيُّ حالة لزراعة لابدَّ أن تربط المتبرِّع بصلة القرابة، ولا يتمُّ أخذ أيَّ عضو من أيِّ شخص إلاَّ بموافقة أسرته بع- الوفاة، وفي حال وجود أيُّ حالة يجب أن تبلَّغ للجهة المسؤولة، فلا يسمح لأيِّ مستشفى بإجراء أيُّ عملية زراعة أعضاء دون أخذ موافقة المركز". وتابع: "في السنوات الثلاث الماضية كان هناك عدد من المرضى في السَّعودية، سافروا للخارج لإجراء عمليات الزراعة، وبلغ عددهم حوالي 700، لكنَّهم عادوا لمتابعة حالتهم بعد العملية، وقد وصلت النِّسبة في العام الماضي إلى 500، وهذا العام نتوقع أن تصل إلى أقل من 300 حالة، لأنَّ أغلب الدول أغلقت موضوع زراعة الأعضاء التِّجارية، وفي الفلبين والصين ومصر توجد حالات زراعة، ولكن تجرى بشكل غير قانوني.

وقال: نُجري في المركز ما يقارب 350 عملية لزراعة الكلى، ونحن المسؤولين عن توزيع الأعضاء في حالات التبرُّع بعد الوفاة، وقد بدأنا بتنظيم زراعة الكلى منذ عام 1985 من خلال الزراعة من الأقارب والمتوفين، وحالياً وصل العدد إلى 4000 كِلية، وتجرى سنوياً350 عملية زراعة للكلى، و70 للكبد، وما يقارب (50 إلى 60) عملية كبد تتمُّ عن طريق المتبرِّعين الأحياء، كما

أنَّ هناك تنظيماً جديداً للزِّراعة يكون التبرُّع فيه من غير الأقارب بعد أن أغلقت الدول هذا المجال، فأوجدت السعودية حلولاً بديلة لتسهيل عملية الحصول على الأعضاء بعيداً عن المتاجرة، ويمكن لأي شخص بعد عرضه على لجنة التبرُّع للتأكد من عدم تعرُّضه لضغوط، والجهات الحكومية هي من تتولى تقديم المكافأة والهدايا من تأمين صحِّي ومتابعة من المستشفى. وأيُّ شخص يريد التبرُّع يجب التأكُّد من حالته النَّفسية وحرِّيته بالقبول أو الرفض".

2. **الإمارات**: لقد دعى المسؤولون في الإمارات إلى وجوب تعديلات في القوانين لإكثار التبرُّع، والحدِّ من سفر الإمارتيين لزرع الأعضاء في كلٍّ من الهند والفلبين وتركيا، خصوصاً بعد توقيع الإمارات على إتفاقية "اسطنبول" التي تمنع المتاجرة بالأعضاء.

طلب مدير الإتِّصال الحكومي في وزارة الصحة، مراد عبد الله، من "سيدتي" أن تؤجلَّ أخذ تصريح الوزراء، بشأن سرقة الاعضاء البشرية، إلى ما بعد استكمال المعلومات من قبل الأطباء والمستشفيات، وقال: "تقريرنا واضح، وليس هناك أيُّ سرقة للأعضاء البشرية في الإمارات؛ ولكن مادمنا ننشد الشّفافية دائماً في تصريحاتنا، ويهمُّنا ما يقول الغير، أتمنَّى أن تستطلعوا ما عند الأطباء أوَّلا، لأنَّ معلوماتهم تهمُّنا".

وقد صرَّح الدكتور **فيصل عودة**، استشاري أول أمراض باطنية، وجهاز هضمي وكبد، وهو يمارس الطبَّ في الإمارات منذ 7 سنوات، قائلا: "بصدق، لم يأتني مريض إعتلالاته ناتجة عن فقدان جزء من جسده دون علمه، مهما كانت جنسيته، لكنَّنا منذ سنوات نرسل مرضانا إلى الخارج لزراعة الكبد، فالزِّراعة لكلِّ الاعضاء غير متوفِّرة هنا، وربما تكون

بعض الأجهزة الرسمية على علم ببعض الإنتهاكات، لكنَّها بالتأكيد تواجهها، لأنَّها لم تنتشر، ولكن من خبرتي إذ عملت سابقاً في مستشفى بجامعة القدس، كان هناك بنك للقرنية، وعند موت أحدهم كنَّا نخبر البنك، لم نكن بالتأكيد نتعاون مع الإسرائليين، ولكن ما يحزُّ في نفسي، وأنا متأكد من أنَّهم عندما يقتلون فلسطينياً، يأخذون من هذا الشهيد كلَّ أعضائه الداخلية، ويعيدونه لأهله فارغ الأحشاء دون أن يعلموا، هناك انتهاكات كثيرة تحصل، وليس من السهل أن تقال، ولكنَّنا كأطباء نعتبرها جرائم لا تغتفر، والطبيب الذي يقدم على أية عملية من هذا النَّوع دون إذن الأهل هو مجحف بقانون أبوقراط الذي حلف يمينه".

وأضافت الدكتورة **حبيبة الشّامسي**، مساعدة عميد كلّية القانون لشؤون الطالبات في جامعة الإمارات، لم تكذّب أمر سرقة الأعضاء في الإمارات، لكنَّها لم تؤكِّدها لأنَّها لم تسمع بها ولم تعرض عليها حالة قانونية منها، وقد شاركت مؤخَّراً في مؤتمر "حول أخلاقيات العلوم والتكنولوجيا الإسلامية للأخلاقيات الحيوية" الذي عُقد في المغرب. في ورقة عن قانون زراعة ونقل الأعضاء البشرية، والذي صدر في الإمارات عام 1993م أنَّ القانون يجيز للأطباء المتخصِّصين إجراء عمليات إستئصال الاعضاء من جسم شخص حيٍّ أو متوفى وزرعها في جسم شخص حيّ آخر وفقاً للشروط المنصوص عليها في هذا القانون.

كما أكَّد الدكتور **أمين بن حسين الأميري**، المدير التنفيذي لشؤون الممارسات الطبية والتَّراخيص، أنَّ الإمارات، ومنذ ربع قرن، كانت من أوائل الدول في المنطقة التي نجحت في نقل وزراعة الأعضاء البشرية، وبالتحديد الكلى والقرنية، كما أصدرت قانوناً في هذا المجال، لذلك لم تحدث أيُّ حالة سرقة أو تلاعب في الأعضاء، في أيٍّ من المستشفيات

الحكومية أو الخاصَّة على مستوى الدولة، ولم نستلم أي شكوى من أيٍّ شخص أو جهة، وتابع: "نظام الوزارة والهيئات لا يسمح ببيع الأعضاء، لأنَّها مرفوضة من قبل منظمة الصحَّة العالمية، والدليل برنامج النَّقل النَّاجح الذي أقيم في مستشفى المغرق آنذاك، ومؤخراً تمَّ نقل وزراعة (3 حالات) كلى تحت إشرافي شخصياً، وهناك حالات في مستشفى القوات المسلَّحة وكلُّ المتبرِّعين من الأهالي والأصدقاء".

3. **المغرب:** حسب تأكيد الخبراء، لم تسجَّل أيُّ حالة سرقة أعضاء بشرية أو متاجرة بها وذلك لصرامة القانون المغربي المنظَّم للعملية، وقد أكَّد الجرَّاح المغربي **عبد الله العباسي**، وهو عضو برلماني سابق قائلاً: "صعب جداً أن تتمَّ عملية سرقة الأعضاء في المغرب، لأنَّ القانون المتعلِّق بالتبرُّع بالاعضاء والأنسجة البشرية وأخذها وزرعها صارم، إذ يصعب أن يُسرق أو حتى يُمنح عضو بدون أن يصرَّح الشَّخص المتبرِّع أمام رئيس المحكمة الابتدائية التَّابع لها، وقاضٍ معيَّن من طرف هذا الأخير، بحضور طبيبين معيّنين من قبل الهيئة الوطنية للأطباء، وبترخيص من وزارة الصحّة للمستشفى الذي ستجرى بها العملية، وقد خصَّ النص القانوني فقط المستشفيات العمومية والمركز الدّولي للشيخ زايد بالقيام بهذا الحق، ولإفتقار المغرب لبنك أعضاء يحفظها، يتمُّ الحصول على الأعضاء، خاصة القرنية من أوروبا وأمريكا اللاَّتينية، بناءاً على إتِّفاقية بين المغرب وهذه الدُّول، يعلِّق **العباسي**: "تلك الشُّعوب تؤمن بثقافة الهبة والتبرُّع بعد الممات، فيما يتمُّ زرع الكلى بالمغرب، لأنَّ التبرُّع من الاهل والأقرباء وفقاً لثقافة التَّكافل العائلي، شريطة أن لا يتضرَّر المتبرِّع".

وأضافت الجراحة أمال بورقية، المتخصِّصة بأمراض الكلى وزرعها، تؤكِّد أنَّ سرقة الأعضاء في المغرب غير موجود، لأنَّ القانون واضح وشروط التبرُّع دقيقة جداً.

وتعتبر الجامعية رجاء النَّاجي، أول أكادمية تتخصَّص في القانون الصِّحي والجوانب القانونية لنقل وزرع الأعضاء، وأصدرت كتاباً بعنوان "نقل وزرع الأعضاء" تقول القانون المغربي عاقب بقسوة أيَّ تعامل بالمتاجرة بالأعضاء أو وساطة يدخل فيها عنصر المال، لذا لا توجد ظاهرة سرقة بالمغرب. وعن دوافع إهتمامها بالموضوع تقول: "إهتمامي بدأ بمرحلة تحضيري لأطروحة نيل دبلوم السلك الثالث في موضوع "قتل الرأفة والخلاص"، وبعد الأبحاث الميدانية التي قمت بها، تبيَّن أنَّ هناك فراغاً رهيباً على مستوى الفقه القانوني في القانون الصحي والطبي، من ثم جاءت الحاجة إلى إبتكار قنوات بين القانون والصِّحة من قبل المسؤولين على القطاع الصِّحي، فطلب منِّي أن أسدَّ شيءاً من هذا الفراغ، بإجراء أبحاث أخرى، ووقع الإختيار على موضوع زرع الأعضاء، لأنَّه كان في عدَّاد التابوهات، ويُدرج في إطار المحرَّمات، فقمت بحملات لتحفيز الناس على التبرُّع، حيث اقترحت بطاقة التبرُّع التي يحملها أي شخص بين أوراقه لا يعارض فيها أن يتمَّ التبرُّع بأعضائه بعد الممات، والفكرة نجحت في كثير من البلدان كإسبانيا حيث صار عندها فائض في الأعضاء تزوِّد به الإتِّحاد الأوروبي.

وقد أكَّد طبيب في مستشفى الخيال الأهلي، المتخصِّص في زرع الكلى ببغداد أنَّ 35 حالة من الشباب ترد شهرياً إلى المستشفى لبيع الكِلى، ويشترطون قبض الأسعار مقدِّماً ويؤكِّد الدكتور نصير ساجت الأخصائي في زراعة العظام في مستشفى الواسطي أنَّ هناك مافيات متخصِّصة تدير تجارة الأعضاء في البلاد، وهي تستفيد من أعضاء الجثث المجهولة التي ترد إلى الطب العدلي يومياً، ولم يمض على مفارقتها الحياة أكثر من نصف ساعة، إذ يحفظ العضو المأخوذ من الجثة في حافظ حراري خاص، مقابل مبالغ تتراوح بين الخمسة آلاف والعشرة آلاف دولار.

4. **مصر**: إعتبرت مصر محطة للإتِّجار بالبشر بين دول شرق أوروبا وإسرائيل، بدءاً من بيع الأعضاء البشرية، وحتى حالات تأجير الأطفال الرُّضع

للتسوُّل والعمل القسري! وأشار الدكتور حمدي السيِّد، نقيب الأطباء، إلى أنَّ نصوص القانون، تؤكِّد أنَّه لا يجوز إجراء عمليات زرع الأعضاء إلاَّ في المستشفيات التي رخَّص لها وزير الصحة، وفي حالة المخالفة فإنَّه يتمُّ الحكم بالحبس مدة لا تزيد على 5 سنوات أو بغرامة لا تقلُّ عن 20 ألف جنيه، أو كليهما لكلِّ من زرع أو شارك أو كان وسيطاً أو قام بالإعلان أو بالتَّحايل أو الإكراه، عضواً أو جزءاً منه أو نسيجاً من إنسان حي بقصد زرعه في جسم إنسان آخر بالمخالفة لأحكام هذا القانون، وتكون العقوبة الأشغال الشاقة المؤبَّدة وبغرامة لا تقلُّ عن 100 ألف جنيه، ولا تتجاوز نصف مليون جنيه إذا ترتَّب على هذه المخالفات وفاة الشخص المستأصل منه وقد تمَّ إحالة القانون إلى مجلس السورى بعد أن أقرَّه مجلس الوزراء.

وأضاف الدكتور **حمدي**: "من المبالغ فيه القول إنَّ القانون سوف يمنع تجارة الاعضاء، لكن على الأقل سوف يقلِّلها بوجود وسيلة مشروعة لردع المخالفين. كما أنَّه مازالت هناك بعض المناقشات على ثغرات في القانون، فبالنسبة لجواز النقل بين المصريين والأجانب، لدينا 200ألف مصرية متزوجة من أجنبي، فما مصير هؤلاء؟ كأن تكون أسرة مستقرة منذ سنوات عديدة، ولديهم أولاد، فهذه الحالة يجب ألا تتساوى مع حالة لفتاة متزوجة منذ أيام، وتتقدَّم للتبرُّع بعضو لزوجها الأجنبي أو والدته، كما أنَّ نص المشروع، يمنع غير الأقارب من التبرُّع، أمَّا الحالة الثانية فخاصة بالنقل من المتوفي حديثاً، فسوف يتمُّ الإعتماد على الأشخاص الذين يسجِّلون في الرقم القومي أنَّهم يوافقون على نقل أعضائهم في حالة التعرُّض لحادثة مثلاً.

وقد أكَّد الضحايا الذين تمَّت سرقة أعضائهم أنَّ آخر أسعار الأعضاء البشرية كما حدَّدها السَّماسرة كانت:

-من 130 إلى 150 ألف جنيه للفص الكبدي.

-ومن 10 آلاف إلى 60 ألف جنيه للكلية.
-قرنية العين بـ 15 ألف جنيه.
-فصُّ الرِّئة بـ 20 ألفاً.

5. **الأردن**: لم تسجَّل في الأردن أيُّ حالات للإتِّجار بأعضاء الأطفال، حسب ما يؤكِّد الناطق الرسمي بإسم مديرية الأمن العام، الرَّائد محمد الخطيب لكنَّه يقول: " خلو الأردن من ظاهرة الإتِّجار بأعضاء الأطفال، لا ينفي وجود ظاهرة مقلقة أخرى وهي " الإتِّجار بالكلى" كون ضحاياها في الغالب هم من فئة الشباب، الذين تتراوح أعمارهم ما بين سنِّ العشرين والثلاثين ينة". والمصادر الأمنية أوضحت أنَّ السَّمسار عادة ما يكون أردنياً من أرباب السَّوابق، كأن يكون تاجر مخدرات سابقاً، وهو على تواصل مع عدَّة سماسرة موجودين تحديداً في العراق ومصر وباكستان، وهي الدُّول التي تتم فيها عمليات البيع. وقد كشف وزير الصحة السابق سعد الخرابشة عن أنَّه تمَّ رصد (81) حالة بيع كلى في السنوات الثلاث الأخيرة، أكثرها تجرى خارج الأردن بنسبة (67%) منها في العراق، و(1305%) في مصر. مبيِّناً أنَّ غالبية من باعوا كلاهم يقيمون في محافظة البلقاء، كما أنَّ ما نسبته (55%) منهم لا تقلُّ أعمارهم عن (31) سنة، و(46%) منهم متزوجون، و(43) منهم ينتمون لأسر فقيرة فقراً مطلقاً، واللاَّفت أنَّ معظم البائعين ليس لهم سوابق جرمية.

وفي ذات الإتِّجاه، قال المحامي يوسف سالم: إنَّ التَّقرير الصَّادر عن المركز الوطني الأردني كشف عن أنَّ أجهزة الأمن الأردنية، فكّكت في العام 2005م شبكة كانت تتاجر بالكلى وتقوم بتوريدها إلى مصر، حيث كان يقوم خليجيون وليبيون بشرائها مقابل مبالغ مالية كبيرة، لافتاً إلى أنَّ قانون الإنتفاع بأعضاء جسم الإنسان، يجرم فعل البيع في الفقرة (ج) من مادته الرابعة، ويحصر نقل الأعضاء بالتبرع ضمن شروط قانونية تستند إلى فتوى شرعية، يتابع المحامي سالم: "جميع بائعي الكلى هم من فئة الذكور العاطلين عن العمل، ولم ترصد سوى

عملية واحدة ضحيتها إمرأة، حيث تمَّ في العام 2005م إلقاء القبض على سيِّدة في الثلاثين من عمرها قامت ببيع كليتها، وحكم عليها أنذاك بالسجن لمدة أربعة شهور".

يرى الدكتور محمد حرز الله، من المركز الوطني للطب الشَّرعي، أنَّ غالبية الشباب الذين يبيعون كلاهم، يعانون من حالة كآبة نتيجة عملية التحايل عليهم، يستدرك قائلاً: لمست أنَّ نحو (70%) من هؤلاء، وقعوا في الفخ، ولم يحصلوا على أيَّ مبالغ مالية، ناهيك عن الأضرار الصِّحية التي عانوا منها، وقد عاينت عشر حالات مماثلة في سنة واحدة". من ناحيته، أكَّد رئيس المركز الوطني للطبِّ الشرعي، الدكتور مؤمن الحديدي على أنَّ حالات بيع الكلى، تتمُّ بموجب صفقة بين بائع أردني ومشتر "مريض" أردني، ومن خلال وسيط أردني، حيث تتمُّ عملية نقل الكلية خارج الأردن مقابل ألف دولار فقط، تقدّم للبائع، والذي يتمُّ ترحيله إلى بلاده قبيل شفائه تماماً. وقد أنشأت الحكومة الأردنية مؤخراً اللَّجنة العليا لزراعة الأعضاء، لتأمين متبرِّعين بالكلى من المتوفين دماغياً وضحايا حوادث السير، حيث تبلغ حاجة الأردن السنوية للكلى ما مقدره (200) كلية ولابدَّ من وجود آلية لتشجيع النَّاس على التبرُّع بالكلى كي نسدَّ حاجة مرضى الفشل الكلوي منها والذين يقدَّر عددهم في الأردن بنحو (2600) مريض، يكلِّف علاجهم على نفقة المملكة (34) مليون دينار سنوياً.

وقد كشف رئيس جمعية مرضى الكلى الأردنية، الدكتور محمد غنيمات، أنَّ نحو 35 شاباً توفُّوا من بين 120 باعوا كلاهم خارج الأردن خلال الأعوام الثلاثة الأخيرة، مقابل 2 إلى 4 آلاف دولار للكلية الواحدة، وقد تمَّت جميع حالات البيع في مصر وباكستان.

6. **سوريا**: يعتقد الدكتور إبراهيم دراجي أستاذ كلِّية الحقوق جامعة القلمون، وعضو في لجنة الصياغة للقانون المنتظر حول الإتِّجار

بالأشخاص، لمعرفة الرؤية القانونية حول واقع جريمة الإتِّجار بالأشخاص في سوريا أنَّها: ليست ظاهرة نمطية في سوريا، لكنَّها موجودة، وواجبنا كقانونيين أن نسلِّط الضوء عليها، ونبرز سلبياتها من أجل تنبيه صانعي القرار إلى وجوب تلافيها، وسدِّ الثغرات القانونية والواقعية حتى لا تتحوَّل لاحقا إلى جريمة منَّظمة، يصعب التَّعاطي معها، وتصعب مواجهتها كما حدث في العديد من الدول.

7. **إيران**: تقول الأخبار أنَّ إيران هي الدولة الأولى في العالم في تجارة الرَّقيق وأنَّ أعلى حلقات حكَّام إيران ضالعة في هذه التجارة ويمكن التَّأشير بأنَّ رئيس مصلحة تشخيص النِّظام نجل الشيخ الفاسق الفاسد هاشمي رفسنجاني كأحد أقطاب هذه التجارة بعد تهريب النِّفط والمخدرات وغيرها من الإتجارات غير المشروعة بالقيم الإنسانية ويمكن كذلك القول أنَّه ووالده هم حماة هذه التِّجارة وأساطينها فضلاً على بقية الرِّعاع الحاكمين في طهران وهذا هو السر في إبقاء الولايات المتَّحدة النِّظام الإيراني سنة أخرى في قائمة أسوأ أنظمة في العالم في تجارة البشر تهريب البشر – تجارة الرَّقيق الأبيض والأسود والأصفر–.

8. **الصين**: ففي الصِّين، يتمُّ بيع أعضاء المساجين المحكون عليهم بالإعدام للمحتاجين مقابل 10 آلاف دولار للكلية الواحدة. حيث تجارة الأعضاء البشرية متواجدة في كلٍّ من الصين والهند والإتِّحاد السوفييتي سابقاً.

9. **البرازيل**: ويُعتبر الإتِّجار بالأعضاء ثاني النَّشاطات غير المشروعة بعد المخدرات في البرازيل. بالنَّظر إليها كنصف قارة أمريكا الجنوبية،

وينتشر فيها الفقر، ومحاطة بدول أكثر منها فقراً. وما يسهِّل هذا النشاط غير المشروع وجود غابات الأمازون.

أكَّد الدكتور "ألفارو إينز"، متخصِّص بزراعة الأعضاء البشرية، أنَّ أعمال العنف والجريمة المنتشرة بشكل مرعب في البرازيل هي أرض خصبة لهذه التِّجارة، وتابع: "هناك 25 ألف عيادة سرِّية في البرازيل، تمارس نشاطات زراعة أعضاء بشرية مهرِّبة ومأخوذة من فقراء بحاجة للمال. وقد خرج الأمر تقريباً عن نطاق المراقبة الحكومية بسبب كثرة العصابات التي تمارس هذا النشاط المنافي لحقوق الإنسان وللقانون المدني". ويتوافد عدد كبير من الأمركيين والأوربيين، إلى البرازيل لزرع أعضاء بشرية، وعلى رأسها الكلى، التي يتمُّ شراؤها بأسعار زهيدة من الفقراء وحصلت "سيدتي" من خلال مصادرها على معلومات تقول إنَّ ما بين 150-200 ألف برازيلي من الطبقة الفقيرة المعدمة، إضطرُّوا إلى بيع أعضائهم لأغنياء، منذ بداية العام الحالي فقط! وتمَّت زراعة الأعضاء في آلاف العيادات السرِّية المنتشرة في أنحاء البرازيل، وبخاصَّة حول مدينة ماناوس عاصمة ولاية الأمازون التي تقع فيها أكبر وأكثف غابة على وجه المعمورة والتي يُعتبر تواجد السُّلطة الفدرالية البرازيلية فيها ضعيفاً.

هناك 500 عائلة برازيلية فقط، تملك نحو 80% من ثورات البرازيل، وفي تجارتها نشاطات غير مشروعة، منها المخدرات ويليها الإتِّجار بالأعضاء البشرية. وتؤكِّد إحصاءات سرِّية أنَّ نحو 20% من سكَّان المناطق الفقيرة شمال شرق البرازيل يعيشون بكلية واحدة بعد أن باعوا الكلية الاخرى للمتاجرين بالأعضاء البشرية.

وقد أكَّدت بعض الاقاويل البرازيلية أنَّ أعداداً من الأغنياء العرب يأتون لزرع أعضاء بشرية، تمَّ شراؤها من فقراء البرازيل، ونظراً لحساسية الموضوع، لم يتمَّ الكشف عن هوية أو جنسية العرب الأغنياء الذين

يتوافدون لزراعة أعضاء بشرية. لكن الأصابع أشارت إلى أغنياء مصريين وسوريين!

ورغم ذلك فالبرازيل هي الدولة الأولى في العالم من حيث عدد الضحايا الذي يتجاوز الأربعين ألفا سنوياً. وكثيرون من ذويهم يوافقون طوعاً على التبرُّع بأعضاء ضحاياهم لمرضى آخرين.

-تباع الكلية الواحدة في البرازيل بمئتي دولار في السوق السَّوداء، وهو بالنسبة لفقراء البرازيل مبلغ يساعدهم على البقاء على قيد الحياة لستة أشهر في مناطق شمال شرق البرازيل

-تتبوَّأ مصر المرتبة الثالثة عالمياً في تجارة الأعضاء البشرية عالمياً بعد الصِّين وباكستان، وتسبق في ترتيبها دولاً مثل الفلبين، التي تزايدت فيها نسبة بيع الفقراء للأعنياء كلاهم بنسبة 62% بين عامي 2002 و2006، حيث إنَّ 500 عملية نقل كلى، قد أجريت العام الماضي في الفلبين بسعر 1000 إلى 5 آلاف بيزو، وقد فرضت الحكومة عقوبات قانونية على المؤسَّسات الطبية التي تجري جراحات لنقل الأعضاء كما فرض هذا الحظر قبلها باكستان والصين.

5. واقع الظاهرة في المجتمع الجزائري

بالرغم من أنَّ الظاهرة دخيلة على المجتمع الجزائري إلاَّ أنَّ المحامية فاطمة بن براهم كشفت أنَّ وزارة الداخلية سجَّلت إلى غاية سنة 2008 حوالي (2785) حالة متاجرة بالأعضاء البشرية بالجزائر، الرقم الذي لم يكن تتوقَّع تسجيله إذ انتظرت عدد لايفوق 100 حالة فقط، في إشارة منها لخطورة الوضع وضرورة تشديد الرَّقابة والعقوبة في حق المتورِّطين خاصَّة خاطفي الأطفال للحدِّ من هاته الظاهرة الدخيلة على المجتمع الجزائري.

من جهة أخرى ركَّزت بن براهم في مداخلتها على أنَّ 14 خطأ طبٍّ ومهني أتى في صدارتها العنف العمدي والتَّعقيم الإرادي والإجهاض العمدي بدون ضرورة طبِّية، التَّجريب على المريض دون موافقته، خرق السرَّ المهني، القتل بسبب الإهمال أو نقص الكفاءة، وعدم تقديم المساعدة لشخص في حالة خطر أو مهدد بالموت وأخطاء أخرى تقول عنها أنَّها تلزم قطاع الصحة والعدالة والجهات الوصية للنظر بطريقة مستعجلة في إنشاء القانون الطبِّي لتحديد مسؤوليات الطبيب، وبالتَّالي من أجل حمايته من توريطه في مسؤوليات الآخرين، ضاربة مثالاً على الأخطاء النَّاجمة عن تقنين في الأجهزةالكهروطبِّية.

وقد أكَّدت الملازنة سميرة جلول بن حاج ضابطة بخلية الإتِّصال بقيادة الدرك الوطني أنَّ ظاهرة إختفاء **الأطفال بالجزائر في إرتفاع مستمر**، حيث تمَّ تسجيل 798 قضية إختطاف منذ سنة 2000 إلى السنة الماضية، راح ضحيتها 367 قاصر مضيفةً أنَّ الجهات الأمنية حالياً، بصدد مواجهة ظاهرة تمثيل الأطفال لحادث الإختطاف. وتبيَّن من خلال الإحصائيات المقدَّمة من قيادة الدرك الوطني أنَّ الظاهرة بلغت أوجّها في سنتي 2006 و2007، حيث سجِّلت 134 قضية لكلِّ سنة، راح ضحيَّتها 67 قاصراً في 2006 و33 طفلاً في السنة الامضية وقدِّر أعلى معدَّل للضَّحايا في 2003 بـ 67 قاصراً. ولم يسجَّل هذه السنة إلى غاية نهاية فيفير سوى 4 محاولات للإختطاف، إثنان منها بالعاصمة وأخرى بالطارف، حيث تمَّ القبض فيها على الفاعلين، بينما لم تستطع الجهات المحقِّقة إلى الآن فكِّ لغز العملية التي وقعت بالبليدة، وكان أقلُّ عدد من القضايا المتعلِّقة بإخفاء القصر في 2004، حيث قيَّدت 20 قضية إختفى فيها 38 قاصراً، بينما لم تقدَّم الإحصائيات أيُّ بيانات عن المختطفين بخلاف عددهم المقدَّر بـ 1043

متورِّط خلال سبع سنوات الأخيرة. وعن المناطق الأكثر تضرُّراً من الظاهرة ذكرت تقارير من نفس المؤسَّسة أنَّ ولاية تيزي وزو تتصدَّر القائمة، نظراً للظروف الأمنية التي سادتها في السَّنوات الأخيرة، متبوعة بوهران ثم الجزائر العاصمة.

وأشارت الملازمة إلى أنَّ مصالح الدرك الوطني بصدد معالجة القضايا التي يفتعل فيها المراهقون قصَّة الاختطاف تفادياً للعقوبة التي يتوعَّدهم بها الأولياء حال الوصول على نتائج دراسية غير مرضية. ونبَّهت ذات المتحدِّثة إلى الدور الهام الذي يلعبه المجتمع في التبليغ عن هذه الجرائم، حيث أمكن إنقاذ طفلة بوهران تبلغ من العمر 8 سنوات في فيفري المنقضي، بفضل وعي حارس المدرسة الذي لاحظ إقتراب سيِّدة منها وإغرائها بحبة حلوى ومن خوفها بكت الطفلة بدلاً من أن تنصاع لشراك المختطفة، وإكتشفت في النِّهاية أنَّ السيِّدة البالغة من العمر 50 سنة تنتمي إلى عصابة إختطاف بغرض الإعتداء الجنسي وسجلَّ ضلوعها في 10 قضايا من قبل. وقالت الملازمة سميرة جلول بلحاج إنَّ بعض العائلات تخطئ في الإحجام عن التبليغ تلبية لطلب المختطفين المنتظرين للفدية، والواجب تبليغ الجهات الأمنية، لأنَّ المجرمين سيعتدون على الضحية في كل الحالات.

خاتمة

تعتبر ظاهرة الإتِّجار بالاعضاء البشرية من أخطر الأمراض الاجتماعية التي تهزُّ كيان المجتمع وتهدِّد علاقاته الإنسانية نظراً لاستفحالها وتزايدها في مجتمعاتنا العربية المسلمة يوماً بعد يوم، الأمر الذي من شأنه أن يؤثِّر على استقرار البناء الاجتماعي، وهذا ما أثبتته مختلف الدراسات النفسية، الاجتماعية والقانونية.

هذا وتعتبر هذه الظاهرة الخطيرة دخيلة على مجتمعنا الجزائري، رغم قلَّة تفشيها فيه نسبياً مقارنة مع دول أخرى، وهي مرفوضة رفضاً باتاً فيه تؤدّي إلى تخلخل تماسكه العقائدي الاجتماعي، وتخفي هذه الظاهرة وراءها عدَّة عوامل وأسباب دفعتها للبروز إلى جانب تأثير التغيُّر الاجتماعي السريع الحاصل في المجتمع، والذي أدَّى إلى المساس بسلم القيم ومعايير الضبط الاجتماعي الذي شمل بعض القيم والعادات والدي أثَّر على سلوكات وتصرُّفات وحتى ذهنيات الأفراد، وبالتالي فظاهرة الإتِّجار بالأعضاء البشرية لها أبعاد جدُّ متشابكة.

ونظراً لبشاعة الظاهرة وما يترتي عليها من نتائج مؤسفة وعواقب وخيمة سواءاً على الفرد أو المجتمع، فإنَّ السَّعي وراء فهم الظروف والأسباب المؤدِّية إليها، واخضاع الظاهرة كلِّيةً للبحث والتقصّي والتحليل هو بمثابة أولى خطوات الوقاية والعلاج المناسب لها، وهذابغية النُّهوض بالمجتمع وتحقيق التقدُّم والإزدهار، وهو التطلُّع الذي تصبو إليه المجتمعات الإنسانية كافة.

هوامش

1) د.مروك نصر الدين، **نقل وزرع الأعضاء البشرية في القانون المقارن والشريعة الإسلامية**، دراسة مقارنة، ج1، الكتاب الثاني دار الهومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، ب ط 2003، ص 14.

2) مساعدة بن ابراهيم الحديثي، **مبادئ علم الاجتماع الجنائي**، توزيع مكتبة العبيكان، الرياض، ط1، 1995، ص 75.

3) .مروك نصر الدين، **نقل وزرع الأعضاء البشرية في القانون المقارن والشريعة الإسلامية**، دراسة مقارنة، ج1، الكتاب الثاني دار الهومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، ب ط 2003، ص 81.

4) إسحاق إبراهيم منصور، **علم الإجرام وعلم العقاب**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1982، ص 89.

5) إسحاق إبراهيم منصور، **نفس المرجع السابق**، ص 89.

6) سيدتي، **سرقة أعضاء البشر تجارة لها مافيتها وسماسرتها وواقعون في شباكها**، جانفي 2009، **http//www.cpu.fr/lecourt/biothiq.google//**، 1990، ص 01، 02، 03.

7) مجهول، وزارة الداخلية سجلت 2785 حالة متاجرة بالأعضاء البشرية بالجزائر، 06/ 02/ 2009، 04 أفريل 2009، ص01، http//www.cpu.fr/lecourt/bioethiq.google//